

إلى السيدة وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال شفوي - آني

منح رخص الإصلاح والهدم وتسوية البنايات غير القانونية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

بعد صدور المرسوم رقم 2.18.475 المتعلق بتحديد إجراءات وكيفيات منح رخص الإصلاح والتسوية والهدم في الجريدة الرسمية رقم 6793 الذي دخل حيز التنفيذ بعد مرور ستة أشهر على نشره أي في 13 يناير من سنة 2020، و الذي حدد مدة سنتين ابتداء من هذا التاريخ لتسوية البنايات غير القانونية، إلا أنه بعد مرور أكثر من 7 أشهر لم يتم تفعيل هذا المرسوم، ولحد الآن لا يمكن وضع ملفات التسوية بالجماعات لأن العمالات والجماعات والوكالات الحضرية لم تتوصل بأي منشور أو دورية وزارية للبدء في استقبال الملفات مما يلحق ضررا بالراغبين في تسوية وضعية بناياتهم، كما أن الجماعات في الظروف الراهنة وامام شح المداخيل بفعل الجائحة في حاجة الى الرسوم التي ستترتب على هاته العملية . وبناء عليه، نسائلكم حول الإجراءات المتخذة لإصدار دورية من أجل إعطاء الانطلاقة لهاته العملية وتفعيل القوانين والقرارات الصادرة بهذا الشأن؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

عربوش امال